



الرئيس: السيد آش (أنتيغوا وبربودا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

تقارير اللجنة السادسة

ومنع الجريمة، والتصدي للإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره، و”المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى“.

سأعرض تقارير اللجنة السادسة بشأن مختلف البنود بالترتيب الذي تدرج فيه تحت هذه العناوين الثلاثة. سأبدأ بالعنوان الأول، ”تعزيز العدالة والقانون الدولي“، الذي نظرت اللجنة السادسة في إطاره في ١١ بنداً من بنود جدول الأعمال، واعتمدت ١٥ مشروع قرار.

إن تقرير اللجنة السادسة في إطار البند ٧٧ من جدول الأعمال المعنون ”مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً“، يرد في الوثيقة A/68/460، ومشروع القرار الذي أوصت الجمعية العامة باعتماده يرد في الفقرة ٩ منه. وفقاً لأحكام مشروع القرار، فإن الجمعية تقر بأن عدداً متزايداً من الأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية بأنواعها وغيرها من الهيئات يشير إلى المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً. كما تواصل الجمعية العامة الإقرار بأهمية هذه المواد وفائدتها، وتعرضها مرة أخرى على أنظار الحكومات،

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة السادسة بشأن البنود من ٧٧ إلى ٨٧ و ١١٠ و ١٢٢ و ١٣٥ ومن ١٦٦ إلى ١٧٣ من جدول الأعمال.

أرجو من مقرر اللجنة السادسة، السيد توفيق موسايف من أذربيجان، أن يعرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

السيد موسايف (أذربيجان) مقرر اللجنة السادسة (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض تقارير اللجنة السادسة عن أعمالها خلال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة.

لقد خصصت الجمعية العامة للجنة ٢١ بنداً موضوعياً وثلاثة بنود إجرائية من بنود جدول الأعمال. وباستثناء البند المتعلق بانتخاب أعضاء المكتب، تدرج جميع بنود جدول الأعمال تحت ثلاثة عناوين تتوافق مع أولويات المنظمة، وهي ”تعزيز العدالة والقانون الدولي“ و ”مكافحة المخدرات،

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الاضطلاع، وفقا للمادة ٨ من القواعد المتعلقة بالشفافية، الواردة في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول، بدور جهة الإيداع المعنية بالشفافية من خلال أمانة اللجنة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة واللجنة في هذا الصدد. ويتعلق مشروع القرار الثاني بتنقيح دليل اشتراع القانون النموذجي للإعسار عبر الحدود والجزء الرابع من الدليل التشريعي لقانون الإعسار. للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (أونسيترال). ويتعلق مشروع القرار الثالث بدليل أونسيترال بشأن إنشاء وتشغيل سجل للحقوق الضمانية، ويتعلق مشروع القرار الرابع بقواعد أونسيترال المتعلقة بالشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول وقواعد التحكيم، بصيغته المنقحة في عام ٢٠١٠، المتضمنة للفقرة ٤ الجديدة من المادة ١، بصيغتها المعتمدة في عام ٢٠١٣.

ويرد التقرير المتعلق بالبند ٨٠ من جدول الأعمال المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه"، في الوثيقة A/68/463، ويرد مشروع القرار الذي أوصت الجمعية العامة باعتماده في الفقرة ٧ من التقرير. ووفقاً لأحكام مشروع القرار، فإن الجمعية العامة عيد تأكيد أن البرنامج يشكل نشاطاً أساسياً من أنشطة الأمم المتحدة، وتنوّه بالإسهام الهام للبرنامج فيما يخص تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون. وتأذن الجمعية العامة، في جملة أمور، للأمين العام بتنفيذ الأنشطة المحددة في تقريره عن البرنامج في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يوفر في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ الموارد اللازمة للبرنامج لضمان استمرار فعاليته ومواصلة تطويره. وسوف تخلص أيضاً إلى أن التبرعات لم تثبت أنها طريقة مناسبة لتمويل أنشطة البرنامج، المحددة في تقرير الأمين العام وفي القرار ٩١/٦٧، وأنه بالتالي ثمة حاجة إلى توفير المزيد من التمويل الذي يمكن الاعتماد عليه لتلك الأنشطة.

دون الإخلال بمسألة اعتمادها في المستقبل أو اتخاذ إجراءات مناسبة أخرى بشأنها مستقبلاً. وتطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام دعوة الحكومات إلى تقديم المزيد من التعليقات بخصوص أي إجراءات مستقبلية بشأن هذه المواد. وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يستكمل مرة أخرى مجموعة الأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية بأنواعها وعن غيرها من الهيئات، التي ترد فيها الإشارة إلى المواد وأن يدعو الحكومات إلى تقديم معلومات بشأن ممارستها في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام كذلك أن يقدم ما لديه في هذا الصدد قبل بدء الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة بوقت كاف. أخيراً، تقرر الجمعية أن تواصل النظر، خلال دورتها الحادية والسبعين، في إطار فريق عامل تابع للجنة السادسة ويهدف اتخاذ قرار، في مسألة وضع اتفاقية بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، أو اتخاذ إجراء مناسب آخر على أساس هذه المواد.

ويرد التقرير المتعلق بالبند ٧٨ من جدول الأعمال المعنون "المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات" في الوثيقة A/68/461، ويرد مشروع القرار الذي أوصت الجمعية العامة باعتماده في الفقرة ٨ منه. ويؤكد مشروع القرار مختلف التدابير المعتمدة في القرارات السابقة التي تهدف إلى ضمان المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات.

ويرد التقرير المتعلق بالبند ٧٩ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين" في الوثيقة A/68/462. وأوصت اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد أربعة مشاريع قرارات، ترد في الفقرة ١٤ من التقرير.

ووفقاً لأحكام مشروع القرار الأول، فإن الجمعية العامة تشيد، في جملة أمور، باللجنة على انتهائها من إعداد العديد من النصوص واعتمادها. وتدعو الأمين العام إلى النظر في

المغرب عنها في المناقشات التي جرت في دورات الجمعية الثانية والستين والخامسة والستين والثامنة والستين، دراسة مسألة وضع اتفاقية بشأن الحماية الدبلوماسية أو اتخاذ أي إجراء مناسب آخر على أساس المواد السالفة الذكر، وأن تحدد أيضا أي اختلافات في الرأي بشأن المواد.

التقرير عن البند ٨٣ من جدول الأعمال المعنون "النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر" يرد في الوثيقة A/68/466، أما مشروع القرار الذي أوصيت الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ٧ من التقرير. وبموجب أحكام مشروع القرار، تدعو الجمعية الحكومات إلى تقديم المزيد من التعليقات على أي إجراء يتخذ مستقبلا، وبخاصة فيما يتعلق بشكل كل من المواد والمبادئ، واضعة في الاعتبار التوصيات التي قدمتها لجنة القانون الدولي في ذلك الشأن، بما في ذلك ما يتعلق منها بوضع اتفاقية على أساس مشروع المواد وكذلك ما يتعلق منها بأي ممارسة لها علاقة بتطبيق المواد والمبادئ؛

يرد التقرير عن البند ٨٢ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة"، في الوثيقة A/68/467. ومشروع القرار الذي أوصت الجمعية العامة باعتماده يرد في الفقرة ٩ من التقرير. ووفقا لأحكام مشروع القرار، تطلب الجمعية، في جملة أمور، إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر بأسلوب وفي إطار مناسبين، بما في ذلك في وتيرة نظرها في هذه المسألة، في جميع المقترحات المتعلقة بمسألة صون على السلم والأمن الدوليين، ومسألة تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛ وأن تواصل النظر على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل تحسين أساليب عمل اللجنة وزيادة كفاءتها.

التقرير عن البند ٨٥ من جدول الأعمال، المعنون "سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي"، يرد في الوثيقة

ويرد التقرير بشأن البند ٨١ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتيها الثالثة والستين والخامسة والستين" في الوثيقة A/68/464، ومشروع القرارين اللذين أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتمادهما مستنسخان في الفقرة ١١ من التقرير.

بموجب مشروع القرار الأول، ترحب الجمعية في جملة أمور، بالاختتام الناجح لأعمال لجنة القانون الدولي بشأن التحفظات على المعاهدات وباعتمادها دليل الممارسة المتعلق بالتحفظات على المعاهدات، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والتعليق المفصل عليها، وتحيط علما بدليل الممارسة بما في ذلك المبادئ التوجيهية، المرفق نصها بمشروع القرار، وتشجع نشره على أوسع نطاق.

بموجب مشروع القرار الثاني، تعرب الجمعية، في جملة أمور، عن تقديرها للجنة على الأعمال التي أنجزتها في دورتها الخامسة والستين، وتوصي بأن تواصل عملها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي.

ويرد التقرير المتعلق بالبند ٨٢ من جدول الأعمال المعنون "الحماية الدبلوماسية" في الوثيقة A/68/465، ومشروع القرار الذي أوصت الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ٩ من التقرير.

بموجب أحكام مشروع القرار، تعرض الجمعية مرة أخرى مع الشناء على أنظار الحكومات المواد المتعلقة بالحماية الدبلوماسية وتدعوها إلى أن تقدم أي تعليقات إضافية عليها إلى الأمين العام. بما في ذلك التعليقات بشأن توصية لجنة القانون الدولي بإعداد اتفاقية على أساس هذه المواد. بالإضافة إلى ذلك، تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الحادية والسبعين البند المعنون "الحماية الدبلوماسية"، وأن تواصل، في إطار الفريق العامل التابع للجنة السادسة وفي ضوء التعليقات المقدمة من الحكومات مؤخرا، وكذلك الآراء

الدولي“ في إطار هذا العنوان. ويرد التقرير المعني في الوثيقة A/68/471، أما مشروع القرار الذي أوصيت الجمعية العامة باعتماده فمستنسخ في الفقرة ٨ من التقرير. إذا اعتمدت الجمعية مشروع القرار، فلها، في جملة أمور، تقرر أن تنشئ اللجنة، في الدورة التاسعة والستين للجمعية، فريقاً عاملاً بهدف وضع الصيغة النهائية للعملية المتعلقة بوضع مشروع اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي؛ وكذلك أن تجري مناقشات بشأن البند الذي أدرج في جدول أعمالها بموجب قرار الجمعية العامة ١١٠/٥٤، وفي الوقت نفسه تشجع جميع الدول الأعضاء على مضاعفة جهودها خلال فترة ما بين الدورتين بغية حل أي مسائل معلقة.

وفي إطار العنوان الثالث والأخير، ”المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى“، نظرت اللجنة السادسة في تسعة بنود موضوعية وبندين إجرائيين.

أحيل البند ١٤٣ من جدول الأعمال، المعنون ”إقامة العدل في الأمم المتحدة“، إلى اللجنتين الخامسة والسادسة. وأحيلت الآراء التي أعربت عنها اللجنة السادسة بشأن البند إلى اللجنة الخامسة من خلال رسالة موجهة من رئيس الجمعية العامة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، وهي ترد في مرفق الوثيقة A/C.5/68/11.

التقرير عن البند ١٦٦ من جدول الأعمال، المعنون ”تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف“ في الوثيقة A/68/474، ويرد مشروع القرار الذي توصي الجمعية العامة باعتماده في الفقرة ٩ من التقرير، ويطلب إلى اللجنة، من بين أمور أخرى، أن تواصل أعمالها طبقاً لقرار الجمعية ٢٨١٩ (د-٢٦).

علاوة على ذلك، نظرت اللجنة السادسة في سبعة طلبات للحصول على مركز مراقب في الجمعية العامة. وأوصت اللجنة الجمعية بمنح مركز مراقب للمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، في إطار البند ١٧٠ من جدول الأعمال،

A/68/468. وبموجب أحكام مشروع القرار الذي أوصيت الجمعية العامة باعتماده، ويرد في الفقرة ٧ من التقرير، فإن الجمعية العامة، من بين أمور أخرى، تشير إلى اجتماعها الرفيع المستوى المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الذي عقد خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورة السابعة والستين والإعلان الذي اعتمد في ذلك الاجتماع. كما تدعو الجمعية الدول الأعضاء إلى أن تركز تعليقاتها في المناقشات المقبلة للجنة السادسة خلال الدورة التاسعة والستين على الموضوع الفرعي المعنون ”تبادل ممارسات الدول على الصعيد الوطني في تعزيز سيادة القانون من خلال اللجوء إلى العدالة“.

التقرير عن البند ٨٦ من جدول الأعمال المعنون، ”نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه“، يرد في الوثيقة A/68/469. وبموجب مشروع القرار الموصى باعتماده والوارد في الفقرة ٩ من التقرير، تقرر الجمعية أن تنشئ، في دورتها التاسعة والستين، فريقاً عاملاً تابعاً للجنة السادسة ليوصل إجراء مناقشة مستفيضة لنطاق البند.

والتقرير عن البند ٨٧ من جدول الأعمال المعنون، ”قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود“، يرد في الوثيقة A/68/470، أما مشروع القرار الموصى بأن تعتمده الجمعية العامة فمستنسخ في الفقرة ٧ من التقرير. بموجب أحكام مشروع القرار، تعرض الجمعية، في جملة أمور أخرى، مشاريع المواد المتعلقة بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود المرفقة بالقرار ليسترشد بها في وضع اتفاقات وترتيبات ثنائية أو إقليمية لإدارة طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود بصورة سليمة. وستعاود الجمعية النظر في هذا البند في دورتها الحادية والسبعين.

وأنقل الآن إلى العنوان الثاني ”مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي في جميع أشكاله ومظاهره“.

لقد نظرت اللجنة السادسة في البند ١١٠ من جدول الأعمال المعنون ”التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب

بالبند ١٢٢ من جدول الأعمال، الذي يتضمن برنامج العمل المؤقت للجنة السادسة للدورة التاسعة والستين، يرد في الوثيقة A/68/592. ومشروع المقرر الذي بموجبه ستحيط الجمعية علما ببرنامج العمل المؤقت مستنسخ في الفقرة ٧ من التقرير. والتقرير المتعلق بالبند ١٣٥ من جدول الأعمال يرد في الوثيقة A/68/472، لم يوص الجمعية العامة باتخاذ أي إجراء.

واعتمدت اللجنة السادسة بدون تصويت مشاريع المقررات ومشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال الواردة في إطار جميع العناوين الثلاثة. ويحدوني الأمل أن يكون بوسع الجمعية العامة أن تحذو نفس الحذو.

وأخيراً، أود أن أبلغ الجمعية العامة بأنه لم يصدر تقرير فيما يتعلق بالبند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية". وتمشيا مع الممارسة السابقة، يجرى انتخاب أعضاء مكتب اللجنة السادسة للدورة التاسعة والستين في مرحلة لاحقة خلال الدورة الحالية.

وبهذا أختتم عرضي لتقارير اللجنة السادسة. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لرئيس اللجنة السادسة، سعادة السفير السيد باليثا كوهونا، ممثل سري لانكا، على تفانيه في العمل وقيادته الجديرة بالثناء التي وفرها للجنة، ولأعضاء المكتب الآخرين، السيد إبراهيم سالم، ممثل مصر، والسيد نيكولاس يوهانس شتوركلر غونزباخ، ممثل سويسرا، والسيد ليندرو فييرا سيلفا، ممثل البرازيل، على تعاونهم. وأخيراً، أود أن أعرب عن امتناني وتقديري لأمانة اللجنة السادسة، التي تعمل ضمن شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، على الدعم الكفؤ والقيم وما قدمته من مشورة فنية تتسم بالكفاءة طيلة عمل الدورة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يقدم اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة السادسة، المعروضة عليها.

وللأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، في إطار البند ١٧١ من جدول الأعمال، وللوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والمرافق الصحية في أفريقيا، في إطار البند ١٧٢ من جدول الأعمال، والمؤسسة العالمية للنمو الأخضر، في إطار البند ١٧٣ من جدول الأعمال.

وأوصت اللجنة الجمعية بإرجاء البت في طلبي الحصول على مركز مراقب في الجمعية لكل من مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية، في إطار البند ١٦٧ من جدول الأعمال ومشروع القرار A/C.6/68/L.2، وغرفة التجارة الدولية، في إطار البند ١٦٩ من جدول الأعمال ومشروع القرار A/C.6/68/L.4، إلى الدورة التاسعة والستين للجمعية.

وقرر المشاركون في تقديم مشروع القرار A/C.6/68/L.3، في إطار البند ١٦٨ من جدول الأعمال، المعنون "منح مركز المراقب للمؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية لدى الجمعية العامة"، عدم المضي في طلب الحصول على مركز المراقب في الجمعية للمؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية في هذه الدورة، مع الاحتفاظ بالحق في أن يقدموه في دورة مقبلة. واختتمت اللجنة السادسة نظرها في البند بدون أن تبت فيه. أما التقارير المتعلقة بكل طلب من طلبات منح مركز المراقب، فجميعها متضمنة في الوثائق A/66/478 و A/68/479 و A/68/480 و A/68/481 و A/68/475 و A/68/477 و A/68/476.

أما مشاريع القرارات والمقررات ذات الصلة، فهي مستنسخة في الفقرة ٧ من الوثائق A/68/478 و A/68/479 و A/68/480 و A/68/481، وفي الفقرة ٨ من الوثيقتين A/68/475 و A/68/477.

وفي إطار العنوان الثالث، نظرت اللجنة السادسة أيضاً في البندين الإجرائيين، وهما البند ١٢٢ من جدول الأعمال المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، والبند ١٣٥ من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج". والتقرير المتعلق

تقرر ذلك.

تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١٠٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٧ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٧٨ من جدول الأعمال

المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات

تقرير اللجنة السادسة (A/68/461)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١٠٥).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٨ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٧٩ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين

تقرير اللجنة السادسة (A/68/462)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت باعتماده اللجنة السادسة في

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على شرح المواقف. وقد جرى الإعراب بوضوح عن مواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة السادسة خلال عمل اللجنة، وهي مدونة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قررت، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٣٤/٤٠١، أن:

”تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة“.

وأود أن أذكر الوفود بأن شرح الموقف يقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة السادسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نبت فيها بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم تخطر الأمانة العامة مسبقاً بخلاف ذلك. ولذلك آمل أن نعتد بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدها اللجنة من دون تصويت.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه لن يقبل بعد الآن انضمام أي بلدان إضافية لمقدمي مشاريع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة. وأي استفسارات بشأن المشاركة في تقديم مشاريع القرارات والمقررات ينبغي أن توجه إلى أمين اللجنة.

البند ٧٧ من جدول الأعمال

مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً

تقرير اللجنة السادسة (A/68/460)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من

الفقرة ١٤ من تقريرها. ونبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع.

مشروع القرار الأول معنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين". وقد اعتمدته اللجنة السادسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٠٦/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تنقيح دليل اشتراخ القانون النموذجي للإعسار عبر الحدود والجزء الرابع من الدليل التشريعي لقانون الإعسار للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي". وقد اعتمدته اللجنة السادسة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٠٧/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "دليل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي المتعلق بإنشاء وتشغيل سجل للحقوق الضمانية". وقد اعتمدته اللجنة السادسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٠٨/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "القواعد المتعلقة بالشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول وقواعد التحكيم (بصيغتها المنقحة في عام ٢٠١٠ المتضمنة للفقرة ٤ الجديدة من المادة ١ بصيغتها المعتمدة في عام ٢٠١٣) للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الرابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٠٩/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٩ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨٠ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

تقرير اللجنة السادسة (A/68/463)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة السادسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٠/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٠ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨١ من جدول الأعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتيها الثالثة والستين والخامسة والستين.

تقرير اللجنة السادسة (A/68/464)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرارين أوصت اللجنة السادسة باعتمادهما في الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني. ونبت أولاً مشروع القرار الأول، المعنون "التحفظات على المعاهدات". وقد اعتمدته اللجنة السادسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٨/١١١).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والستين". وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٨/١١٢).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

الحماية الدبلوماسية

تقرير اللجنة السادسة (A/68/465)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١١٣).

البند ٨٣ من جدول الأعمال

النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر

تقرير اللجنة السادسة (A/68/466)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١١٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/467)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١١٥).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٤ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨٥ من جدول الأعمال

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

تقرير اللجنة السادسة (A/68/468)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١١٦).

حول القرار ١١٨/٦٨، الذي عرضه وفد اليابان في إطار البند ٨٧ من جدول أعمال الدورة الحالية، والمعنون "قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود".

تبلغ حصة باراغواي ٥ في المائة في ما يسمى الخزان الجوفي غواراني، وهو واحد من أكبر احتياطات المياه العذبة على كوكب الأرض. ونحن نولي أهمية كبيرة للنظر في هذه المسألة في المنظمة. ونفهم أيضا أن مشاريع المواد التي تقدمها لجنة القانون الدولي تشكل تقدما على هذا الصعيد. وفي هذا الصدد، وقعنا في عام ٢٠١٠ على اتفاق مشترك مع البلدان الأخرى التي تشكل جزءا من الخزان الجوفي غواراني. غير أن وفد باراغواي يود أن يسجل في هذه الجلسة أن السلطة التشريعية في بلدنا لم توافق على الاتفاق الذي ذكرته للتو على الرغم من أننا انضمنا إلى توافق الآراء في اعتماد مشروع القرار هذا.

وبالتالي، فإن ذلك الصك لم يدخل حيز التنفيذ، لأن دولتنا لم تصدق عليه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٧ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ١١٠ من جدول الأعمال

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

تقرير اللجنة السادسة (A/68/471)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٩/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٥ من جدول الأعمال.

البند ٨٦ من جدول الأعمال

نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

تقرير اللجنة السادسة (A/68/469)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٧/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود

تقرير اللجنة السادسة (A/68/470)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدتها اللجنة السادسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١١٨/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة باراغواي التي تود أن تتكلم شرحا للموقف.

السيدة رولون كنديا (باراغواي) (تكلمت بالإسبانية): تابع وفد جمهورية باراغواي بصورة وثيقة للغاية المفاوضات

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٣٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

تقرير اللجنة السادسة (A/68/474)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/١٢٠).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين، التي ترغب في التكلم شرحاً للموقف.

السيدة ميليكاي (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): تأخذ الأرجنتين الكلمة لتسجل تأييدها لاعتماد القرار ٦٨/١٢٠ بتوافق الآراء، كما قمنا بذلك في اللجنة السادسة. ومع ذلك، أود أن أوضح أن تقرير اللجنة السادسة بشأن تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/68/474)، يتضمن فقرة هي الفقرة ٨، تشير إلى أن بلدي قد شرح موقفه. وفي الواقع، أدلى وفد بلدي ببيان فيما يتعلق بالمساعدة المقدمة من البلد المضيف، فيما يخص مسألة تعاونت الأرجنتين بشأنها مع السلطات المحلية، من دون الإخلال بالامتيازات والحصانات التي يتمتع بها بلدي، وعلى أساس طوعي بحت. وبالتالي فإن البيان الذي أدلت به الأرجنتين في اللجنة السادسة، لا يرتبط بشكل محدد بالقرار الذي اعتمدته الجمعية للتو.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/592)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر، المعنون "برنامج العمل المؤقت للجنة السادسة في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة". اعتمدت اللجنة السادسة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٦/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٢٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة السادسة (A/68/472)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/66/472؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٦٩ من جدول الأعمال

منح الغرفة التجارية الدولية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/477)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٣٠/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٦٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٠ من جدول الأعمال

منح المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/478)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٦٦ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

البند ١٦٧ من جدول الأعمال

منح مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/475)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٢٨/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٦٨ من جدول الأعمال

منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/476)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/68/476؟

تقرر ذلك.

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢١/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧١ من جدول الأعمال

منح الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/479)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٢/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ١٧١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٢ من جدول الأعمال

منح الوكالة الحكومية الدولية الأفريقية للمياه والمرافق الصحية في أفريقيا مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/480)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٣/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٣ من جدول الأعمال

منح المؤسسة العالمية للنمو الأخضر مركز المراقب في الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/68/481)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. واعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٤/٦٨).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر الممثل الدائم لسري لانكا، السفير بالينا كوهونا، رئيس اللجنة السادسة، وأعضاء المكتب وأمين اللجنة والممثلين على العمل الممتاز الذي أنجزوه.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة السادسة المعروضة عليها.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٥.